



دولة فلسطين
مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (17/181/09 م.و.ر.ح) لعام 2017م

تشكيل اللجنة الوطنية للشمول المالي

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً
وتسيب هيئة سوق رأس المال الفلسطينية/ وسلطة النقد الفلسطينية
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ (2017/12/5م) ما يلي:

المادة الأولى

تشكيل اللجنة الوطنية للشمول المالي، برئاسة مشتركة بين هيئة سوق رأس المال وسلطة النقد، بحيث تضم في عضويتها ممثلاً عن كل من:

وزارة المالية والتخطيط	وزارة الاقتصاد الوطني	وزارة التنمية الاجتماعية
وزارة التربية والتعليم العالي	سوق فلسطين للأوراق المالية	جمعية البنوك
اتحاد الغرف التجارية الصناعية	الاتحاد الفلسطيني لشركات التأمين	الشبكة الفلسطينية للإقراض (شراكة)
خبيرين اثنين يتم تسميتهما من قبل هيئة سوق رأس المال وسلطة النقد.		

المادة الثانية

تتولى اللجنة إعداد السياسات ذات العلاقة بتطبيق الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي وضمان تنفيذها.

المادة الثالثة

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويُعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2017/12/5م.

رامي حمد الله

رئيس الوزراء

